

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على اتفاقية قرض تمويل ٨٠٪ من القيمة التقديرية لتطبيق  
معادلة تغيير الأسعار بالتمدد رقم (١/متر) الخاص بتنفيذ المرحلة الأولى  
لمترو الأنفاق ( نفق السيدة زينب / ميدان رمسيس )

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية القرض الموقعة بين الهيئة القومية للاتفاق ومجموعة البنوك الفرنسية  
( بنك كريدى ليونيه - اتحاد البنوك العربية والفرنسية - بنك الاتحاد الأوروبى - البنك  
الفرنسى للتجارة الخارجية ) لتمويل ٨٠٪ من القيمة التقديرية لتطبيق معادلة تغيير الأسعار  
بالتمدد رقم ( ١/متر ) الخاص بتنفيذ المرحلة الأولى لمترو أنفاق القاهرة الكبرى  
( نفق السيدة زينب / ميدان رمسيس ) وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٤ ( ١٥ مارس سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك

## اتفاقية قرض

تمويل قومة معادلةتغيير الأسعار

المتعلقة بالعقد رقم ١ / مترو

الخاص بتنفيذ المرحلة الأولى لمترو الأنفاق

( نفق السيدة زينب / ميدان ومسيس )

مع

مجموعة البنوك الفرنسية

تعديل هام

بناء على القانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن إنشاء الهيئة القومية للأنفاق يصبح الطرف الأول ( المقترض ) الوارد بهذه الاتفاقية هو الهيئة القومية للأنفاق .

وعنوانها ٥٦ شارع الرياض - مدينة المهندسين - القاهرة - جمهورية مصر العربية  
وتكون جميع الالتزامات الخاصة بالمقترض تحت هذا المسمى بدلا من الهيئة القومية لسكك  
حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمترو أنفاق القاهرة الكبرى .

## اتفاق قرض

بين :

- الهيئة القومية لسكك حديد مصر .
  - الجهاز التنفيذى لمقرو أنفاق القاهرة الكبرى .
  - ٥٦ شارع الرياض - مدينة المهندسين - القاهرة - جمهورية مصر العربية .
- ويمثله :

ويشار إليه فيما بعد بالمقترض - طرف أول .

وبين كل من :

- بنك كريدى ليونيه كدير .
- والكائن مركز الرئيسى فى ١٩ بوليفارد دى ايتاليتز (٧٥٠٠٢) .
- باريس - فرنسا .

ويمثله :

- اتحاد البنوك العربية والفرنسية .
- المركز الرئيسى ١٩٠ مقاطعة شارلز دى جالى ٩٢٥٢٣ نيولى مورساين .
- سيدكس - فرنسا .

ويمثله :

• بنك الاتحاد الأوروبى .

- والكائن مركزه الرئيسى ٤ شارع جاليون (٧٥٠٠٢) .
- باريس - فرنسا .

ويمثله :

- البنك الفرنسى للتجارة الخارجية .
- والكائن مركزه الرئيسى ٢١ بوليفارد هاوسمان (١٥٠٠٩) .
- باريس - فرنسا .

ويمثله :

ويشار إليهم فيما بعد مقرضون - طرف ثانٍ .

## مقدمة

حيث إن :

١ - البروتوكول المالى ( ويشار إليه فيما بعد بالبروتوكول ) وقع فى ٢٠ يونيو ١٩٨٠ بين حكومة جمهورية مصر العربية وبين حكومة الجمهورية الفرنسية لتمويل ٨٥٠ مليون فرنك فرنسى لتوريد الخدمات والمعدات اللازمة لتنفيذ المرحلة الأولى من الخط الإقليمى الأول لمترو أنفاق القاهرة الكبرى .

٢ - العقد الموقع فى ٢٥ يونيو ١٩٨١ ( ويشار إليه فيما بعد بالعقد ) بين مجموعة الشركات الفرنسية تقودها شركة انترانفرا ( ويشار إليها فيما بعد بالمورد ) وبين الهيئة القومية لسكك حديد مصر ( ويشار إليها فيما بعد بالمقترض ) لتنفيذ المرحلة الأولى من الخط الإقليمى الأول لمترو أنفاق القاهرة الكبرى - المكون الأجنبى للعقد بمبلغ ١١٠٧ مليون فرنك فرنسى .

٣ - اتفاق القرض الموقع بين المقرضين وبين البنك المركزى المصرى للقيام بضمان القروض الخاصة المتعلقة بالبروتوكول .

٤ - ملحق البروتوكول الموقع فى ٢٣ ديسمبر ١٩٨١ بزيادة قيمة التمويل المقدم لحكومة جمهورية مصر العربية من الحكومة الفرنسية لتوريد الخدمات والمعدات لتنفيذ المرحلة الأولى من الخط الإقليمى الأول لمترو أنفاق القاهرة الكبرى بمبلغ ١١٠٧ مليون فرنك فرنسى .

٥ - ويتكون التمويل عالىه كالتالى :

قروض من الخزانة الفرنسية بمبلغ إجمالى ٣٦٥٣١٠٠٠٠ فرنك فرنسى لتمويل الدفعات المقدمة بنسبة ٣٣ ٪ من المكون الأجنبى للعقد .

قروض تجارية بضمان الحكومة الفرنسية بمبلغ إجمالى ٧٤١٦٩٠٠٠٠ فرنك فرنسى لتمويل الجزء المتبقى بنسبة ٦٧ ٪ من المكون الأجنبى للعقد .

٦ - أبرم العقد بأسعار تم تسويتها كقاعدة وانفق على قبول دفع معادلة تغيير الأسعار طبقاً للعقد كالاتي :

٢٠٪ تدفع بواسطة المقرض قبل استخدام نسبة الـ ٨٠٪ الملاحقة (الباقية) كتسهيلات مشترين .

٨٠٪ الرصيد المتبقى يدفع بواسطة تسهيلات مشترين تخضع لهذا الاتفاق .  
والمقرضون يقرون بملئهم بهذا الاتفاق وأنهم قد أخذوا علماً بالتنفيذ كل فيما يخصه من مدفوعات حسب التعليمات الموضحة فيما بعد :

وهذا الاتفاق قد تقرر وتم الاتفاق على الآتي :

مادة ١ - فتح التسهيل :

(١) المقرضون يمنحون المقرض تسهيل بحد أقصى ١٠٠ مليون فرنك فرنسي (مائة مليون فرنك فرنسي) لتمكينه من الدفع للمورد ٨٠٪ من قيمة معادلة تغيير الأسعار الخاصة بالمكون الأجنبي للعقد الممول من خلال البروتوكول بعد دفع ٢٠٪ بمعرفة المقرض قبل استخدام الـ ٨٠٪ الشهرية الباقية كتسهيلات مشترين .

(ب) لو ثبت عدم كفاية مبلغ التسهيل عن تغطية التكاليف الناشئة عن معادلة تغيير الأسعار المحددة في العقد يتعهد المقرضون بزيادة التسهيل ليغطي ٨٠٪ من المبالغ المطنوبة لمعادلة تغيير الأسعار المذكورة وذلك من خلال ملحق أو عدة ملاحق توقع بينهم وبين المقرض وكل منها يستخدم بعد دفع الـ ٢٠٪ بواسطة المقرض .

القرض سوف يستخدم فقط لتمويل معادلة تغيير الأسعار بالفرنك الفرنسي المتعلقة بالخدمات والمعدات التي مصدرها فرنسا أو التي تنفذ في مصر بواسطة المورد في نطاق العقد .

ومع هذا فإن معادلة تغير الأسعار المتعلقة بالخدمات والمعدات الأجنبية أى أنه سواء كانت خدمات ومعدات غير فرنسية أو غير مصرية يمكن تمويلها من خلال القرض بالشروط المحددة والمقبولة من السلطات الفرنسية وبشرط أن تكون الخدمات والمعدات الأجنبية يتم التعاقد عليها من الباطن وتنفذ تحت مسؤولية المورد .

وعلاوة على ذلك فإن النولون البحرى والتأمين من أى نوع يتضمنها سعر العقد يمكن تمويلها من هذا القرض بشرط أن يكون النقل بموجب بوليصة شحن فرنسية معتمدة من السلطات الفرنسية المختصة وأن يشترك فى التأمين الشركات الفرنسية .

مادة ٢ - شروط مؤقتة - شروط يجب أن تستوفى بمعرفة المقرض

قبل استخدام التسهيل :

قبل أن يكون التسهيل صالحا للاستخدام طبقا لشروط المادة ( ٣ ) الموضحة بعد فإن الشروط الآتية يجب استيفائها لإقناع المقرضين :

- ١ - وضع العقد موضع التنفيذ .
- ٢ - موافقة السلطات المختصة بجمهورية مصر العربية على تنفيذ العقد طبقا للقوانين المعمول بها فى مصر .
- ٣ - إرسال تفويض رسمى عن ممثلى المقرض لتوقيع الاتفاق وأن يتعهد بدفع عمولات الارتباط التى تستحق وإخطار المقرضين بأسماء ووظائف ونماذج النوقيعات للممثلين المعيّنين للمقرض لتوقيع كل التعهدات الناتجة عن الاتفاق وخصوصا الكمبيالات والخطاب المتضمن الفائدة المتعلقة بها طبقا للمادة الرابعة من هذا الاتفاق والمستندات المشار إليها بالجدول رقم (١) .
- ٤ - استلام المقرضين الرأى القانونى لمجلس الدولة يشهد بأن :  
أن موافقة السلطات المصرية على هذا الاتفاق وعلى العقد قد تم الحصول عليها .  
أن موافقة السلطات المصرية للمقرض وللضامن ( عند الحاجة ) يمكن المقرض أو الضامن من الحصول على تحويل الفرنكات الفرنسية المطلوبة للمدفوعات فى مواعيد الاستحقاق وفى حالة عدم الحصول عليها فيشهد مجلس الدولة بأن هذه الموافقة ليست مطلوبة .  
أنه تم تسجيل هذا الاتفاق بالبنك المركزى المصرى .

أن ممثلي المقرض لهم حق التوقيع على هذا الاتفاق والدخول في التعهدات التي تكون نتيجة هذه التوقيعات وخصوصا إصدار الكمبيالات والخطاب المتضمن الفائدة الخاصة بها طبقا للمادة الرابعة من هذا الاتفاق .

أن التعهدات المقدمة من المقرض عن هذا الاتفاق خصوصا الواردة بالمادة (٨) من اتفاق التسهيل لا تتعارض مع السياسة العامة في بلد المقرض وأن كل المتطلبات الإدارية في بلد المقرض بخصوص التحويلات للخارج قد تم استيفاؤها .

أن التعهدات المقدمة من الضامن التي تحدد الضمان طبقا للمادة ١٥ من هذا الاتفاق لا تتعارض مع السياسة العامة للدولة .

٥ - تحويل الضمان للمقرضين هذا الضمان المقدم طبقا للمادة (١٥) من هذا الاتفاق يصدره البنك الأهلي المصري المشار إليه هنا بالضامن .

٦ - إرسال المقرض إلى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية خلال ٦٠ يوما من بدء سريان الاتفاق للكمبيالات المذكورة بالمادة (٤) من هذا الاتفاق مصحوبة بخطاب يتضمن الفائدة طبقا للنموذج الموضح بالجدول (٣) .

٧ - سداد الـ ٢٠٪ بواسطة المقرض قبل استخدام الـ ٨٠٪ الشهرية الباقية من تسهيلات المشترين المستحقة للمورد بذات المبالغ وفي التاريخ الذي ينص عليه العقد .

٨ - يتعهد المقرض باستيفاء الشروط المشار إليها في الفقرات من ٦:١ وبتد (٨) خلال ٦٠ يوما من بدء سريان الاتفاق .

بالإضافة إلى ذلك فإن المقرض ملتزم بوضع التسهيل موضع التنفيذ حتى يستوفى الآتي :

١ - إتمام الإجراءات النهائية لكل من المقرض والمورد بالنسبة لكوفاس .

٢ - قيام المورد بإخطار المقرض عند كل استخدام للتسهيل بقائمة يقر فيها أن قيمة المصاريف الأجنبية متضمنة في الدفعة مصحوبة بتعهد المورد بتقديم المستندات المؤيدة عند أول طلب .

مادة ٣ - استخدام التسهيل - تعليمات المقرض غير القابلة للإلغاء :

على المقرض أن يعطى تعليمات غير قابلة للإلغاء للمقرض أن يدفع لحسابه وباسمه وبالنيابة عنه للمورد المبالغ المذكورة بالجدول (١) الموضح فيما بعد وذلك بشرط تقديم المستندات المطلوبة بهذا الجدول .

هذه المدفوعات ستم بحمد أقصى خلال ١٥ يوما من تاريخ تقديم المستندات المتفق عليها والمقبولة من المقرضين .

وتعليمات الدفع الحالية المبلغة بمعرفة المقرض بشأن الفائدة المفصلة المتفق عليها بين الاطراف تكون غير قابلة للإلغاء والمقرضون غير مسموح لهم أن يعدلوا هذه التعليمات غير القابلة للإلغاء إلا بناء على طلب المقرض وموافقة المورد وذلك بشرط موافقة السلطات الفرنسية على التعديل .

ومسئولية المقرض نحو فحص المستندات الموضحة في جدول (١) ستكون للتأكد بأن المستندات مطابقة لشروط وقيود التسهيل وطبقا للقواعد المرعية والعملية في الاعتمادات المستندية .

وسوف لايسمح باستخدام القرض بعد ١٠ مارس ١٩٨٦ إلا بموافقة السلطات المصرية والفرنسية على التعديل بسبب تأخير التنفيذ وهذا التاريخ يسمى التاريخ المحدد لاستخدام القرض .

مادة ٤ - إعادة سداد التسهيل - الفوائد - الكمبيالات :

(١) إعادة سداد التسهيل :

المقرضون لهم الحق في استرداد المبالغ التي قاموا بدفعها نيابة عن المقرض وفقا لشروط الاتفاق - فعلى المقرض أن يعيد سداد القرض على ٢٠ (عشرون) قسطا متساوية نصف سنوية ومتابعة يستحق القسط الأول منها بعد ٦ شهور من الاستلام الابتدائي للرحلة الأولى من مترو القاهرة أو عند آخر ستة شهور بعد ١٠ نوفمبر ١٩٨٥ أو بموافقة السلطات المصرية والفرنسية على التعديل في تأخير تاريخ التنفيذ وهذا التاريخ الأخير يسمى في هذا الاتفاق بأخر موعد .

ولأغراض المحاسبة فإن القرض يقسم إلى قترتين :

الفترة التمهيدية : من تاريخ الاستخدام الأول للقرض وحتى الاستلام الابتدائى  
على أن يكون آخر موعد ١٠ نوفمبر ١٩٨٥

فترة السداد : من نهاية الفترة التمهيدية الموضحة أعلاه حتى التسديد  
الكامل للتسهيل .

يقوم المقرض بتحرير مجموعة الكيبيالات لإعادة سداد التسهيل وتستحق  
عند نهاية كل ٦ شهور ويتم إرسالها إلى البنك الفرنسى للتجارة الخارجية خلال  
٦٠ يوما من بدء سريان هذا الاتفاق وفق خطاب يشمل الفائدة المفصلة المتفق  
عليها وسوف يتم سحبها طبقا للجدول (٣) الموضح فيما بعد .

وهذه الكيبيالات سوف يوضع عليها P1 إلى P20 وتحرر كالاتى :

١٤ كيبيالة الأولى تحرر لأمر بنك كرىدى ليونيه .

٦ ( ستة كيبيالات ) التالية تحرر لأمر البنك الفرنسى للتجارة الخارجية .  
هذه الكيبيالات سوف تحرر بدون قيم أو تواريخ استحقاقات وعند آخر  
استخدام للقرض عندما يعرف تاريخ بداية فترة السداد على ألا يتعدى ذلك التاريخ  
المحدد للإستخدام ، يقوم البنك الفرنسى للتجارة الخارجية بالآتى :

تحرير تواريخ الاستحقاق للكيبيالات طبقا للمستندات المؤيدة للاستلام الابتدائى  
إذا كان ذلك التاريخ سابقا لتاريخ آخر موعد أو فى تاريخ التوقف فى الحالة العكسية .  
يقوم بتدوين المبالغ على الكيبيالات طبقا لمجموع المدفوعات التى قام بها المقرضون .  
يقوم بتحويل الكيبيالات للمقرضين .

بالإضافة إلى أنه إذا ما أصبح قابلا للسداد مقدما قبل تحويل الكيبيالات  
للمقرضين فإنه بموجب طلب طبقا للبند (١٢) الموضح فيما بعد فإن البنك الفرنسى  
للتجارة الخارجية سيقوم بتحويل الكيبيالات للمقرضين عند أول طلب منهم  
وذلك بعد تدوين المبالغ على المستندات طبقا للمدفوعات التى قام بها المقرضون  
حتى التاريخ الذى أصبح فيه القرض قابلا للسداد المقدم وفى تواريخ الاستحقاق  
الموضحة عند الاطلاع .

(ب) الفائدة :

الفائدة تكون قابلة للدفع على المسحوبات التي تمت بمعرفة المقرض بمعدل ٨٪ (ثمانية في المائة) سنوياً ، وهذا المعدل يشمل زيادة ٥٠٪ سنوياً ترجع إلى قسط التأمين على القرض .

والفائدة سيتم حسابها وفقاً للأساس المعمول به في البنك أي عن كل يوم فعلي يمر من الفترة متسوماً على ٣٦٠ للبالغ المستحقة على المقرض من لحظة بداية تاريخ إتمام السحب الأول ويتم دفعها بأثر رجعي لكل ستة شهور وبالشروط الآتية :

١ - الفترة التمهيدية :

الفائدة المستحقة خلالها سوف لا تدرج في الكبيالات ولكن يتم تجميع تواريخ الاستحقاق معالدفع الفوائد فإن الفترة التمهيدية سوف يتم تقسيمها إلى ستة فترات شهرية تبدأ من تاريخ أول استخدام للقرض ويقوم المقرض بعمل كشوف عن الفائدة المستحقة عن كل فترة ستة شهور حسب الأسس الآتية :

تحتسب الفوائد على مبالغ التسهيل المستخدمة عن كل فترة ستة شهور مفصلة حسب تواريخ القيم المدفوعة التي تمت خلال مدة الستة شهور .  
وسيم قفل الحساب في نهاية هذه الفترة ويرسل الكشف إلى المقرض مباشرة وترسل صورة منه إلى الضامن .

والكشف الأخير في آخر الأمر يمكن أن يكون عن مدة أقل من ستة شهور وتحدد بتاريخ المدة التمهيدية وسيقوم المقرض بدفع الفائدة عند استلامه كل كشف .

٢ - فترة السداد :

الفائدة المستحقة عن فترة السداد ستكون مدمجة في زمرة واحد وتقسّم إلى مجموعتين مسلسلتين من الكبيالات المجموعة الأولى مؤثر عليها بـ 1-A1 إلى 1-A14 لأمر بنك كريدى ليونيه .

والمجموعة الثانية مؤشرا عليها 1-B1 إلى 1-B20 لأمر البنك الفرنسي للتجارة الخارجية هذه الكبيالات ستكون بدون مبالغ أو تواريخ استحقاق وتدون هذه الكبيالات بمعرفة المقرض وتحويل إلى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية طلبها وتحويلها إلى المقرضين بنفس طريقة كبيالات القرض وحسب المبالغ وتواريخ الاستحقاق لهذه الأخيرة .

(ج) الشروط العامة لكافة الكبيالات :

١ - جميع كبيالات التسهيل وفوائده تحدد بالفرنك الفرنسي وتكون قابلة للدفع في البنك الذي تحررت الكبيالات لأمره وتحرر الكبيالات حسب النموذج جدول ( ٢ ) الموضح فيما بعد ويوضع عليها عبارة ( لسداد التسهيل ) الموقع في

٢ - جميع الكبيالات للأمر وفوائده تكون لها جميع الصفات المميزة التي يمنحها لها القانون الفرنسي ، وتشمل جميع الشروط الشكلية والموضوعية المطلوبة طبقا لهذا القانون ، وكل من كاتبها والضامن تبعاً لذلك يقبلون جميع الالتزامات الناتجة عن تطبيق القانون الفرنسي .

المقرضون وحامل الكبيالات معافون صراحة من الحاجة إلى عمل بروستو للكبيالات .

مادة ٥ - عدم جواز الدفوع والدعاوى ضد المقرضين :

حيث إن المقرضين ليسوا طرفاً في العقد الموقع مع المورد فالمقرض لا يتصل من مسؤوليته وفقاً للشروط هذا الاتفاق بالقيام عن طريق المقرضين بالمطالبة أو الدفاع من أية نوع مهما كان التي يكون مصدرها العقد المذكور وبخاصة المتعلقة بتنفيذه أو من أية علاقة أخرى مع المورد .

مادة ٦ - أقساط تأمين لفرض .

يتعهد المقترض بالسداد للمقرضين الأقساط المستحقة للشركة الفرنسية لتأمين التجارة الخارجية (كوفاس) وفقا للسياسة التي اتخذت والمتمثلة بهذا الاتفاق .

وهذه الأقساط تستحق إلى (كوفاس) مسبقا قبل كل سحب بموجب هذا القرض وتسدد إلى المقرضين مع دفع العوائد الإضافية التي تحسب بمعدل ٥.٠٪ سنويا وهذه الزيادة تدخل ضمن معدل الفائدة ٨.٨٪ المذكورة سابقا بالبند (٤) .

المقترض هو الوحيد الذي سيفرج عن التزامه بسداد الأقساط بعد دفع جميع دفعات الفوائد المترتبة على السداد .

وبناء على ذلك يتعهد المقترض في حالة الدفع مسبقا طبقا للبند (١٠) الموضح فيما بعد أو في حالة تأجيل سداد القرض طبقا للبند (١٢) الموضح فيما بعد أن يدفع للمقرضين عند استلامه للكشف الصادر منهم مبالغ الأقساط المتضمنة معدل الفائدة الذي لم يسدد بعد .

مادة ٧ - عمولة الارتباط وعمولة الإدارة :

١ - يقوم المقترض بدفع عمولة الارتباط للمقرضين والتي تحسب بمعدل ٠.٣٪ (ثلاثة في الألف) سنويا عند بداية كل فترة نصف سنوية وبحد أقصى المبلغ المدرج بالبند A1 من هذا الاتفاق مطروحا منه ما يتم حجه بالفعل .

كل فترة تمثل عن ٦ شهور سوف تحسب كفترة نصف سنوية وأول فترة يتم احتساب هذه المصاريف هاها سوف تبدأ من تاريخ توقيع هذا الاتفاق باستثناء المصاريف المتعلقة بهذه الفترة والتي تدفع بعد ٣٠ يوما من بدء سريان الاتفاق والمصاريف الأخرى تدفع عند بداية كل فترة .

٢ - يقوم المقترض بدفع عمولة الإدارة بواقع ٠.٣٪ (ثلاثة في الألف) مقطوعة للمقرضين وتحتسب بحد أقصى المبلغ المذكور بالبند A1 من هذا الاتفاق وسوف تدفع خلال ٦٠ يوما من بدء سريان هذا الاتفاق .

٣ - العمولتين المذكورتين بعاليه سوف تدفع بدون أية أتعاب أو خصومات إلى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية مقابل تقديم الكشوف الصادرة من البنك الفرنسي للتجارة الخارجية .

مادة ٨ - الضرائب والرسوم والمصاريف المتعلقة بها :

جميع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الحكومية من أية نوع والتي تطبق بحكم القانون في فرنسا في الحاضر أو في المستقبل وتتبع توقيع أو تنفيذ هذا الاتفاق سيقوم بدفعها المقرضون .

جميع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الحكومية من أية نوع والتي تطبق بحكم القانون في مصر في الحاضر أو في المستقبل وتتبع توقيع أو تنفيذ هذا الاتفاق سيقوم بدفعها المقرض .

وتبعاً لذلك فإن سداد القرض وفوائده المدججة أو غير المدججة في الكمبيالات وبالمثل أقساط تأمين القرض والمصاريف وفوائد تأخير الدفع والتكاليف والمصاريف المتعلقة بها والتي تستحق بموجب هذا الاتفاق سوف تحرر بدون أية مبالغ مخصومة أو متحفظ عليها .

ولهذا فإن المقرض يوافق صراحة على أنه لاية سبب في عدم قيامه بدفع المبالغ المذكورة بعاليه - يقوم بالدفع فوراً للمقرضين ما يساوي المبالغ التي خصصت أو المحتجزة .

وفي حالة عدم وفاء المقرض بهذا الالتزام فإن المقرضين وطبقاً للبند (١٢) الموضح فيما بعد يضعون حداً لإنهاء السحب ويطالبون بسداد الجزء السابق محببه من التمهيل .

جميع المصاريف والضرائب والأتعاب من أية نوع المتعلقة بهذا الاتفاق أو أية عملية مالية تدخل في نطاقه يقوم بدفعها المقرض وهي المصاريف والأتعاب للاستشارات القانونية والمحاماه والتكاليف الناشئة من الاستشارات أو التنفيذ الناجمة من إخفاق المقرض .

## مادة ٩ - الإقرارات والتعهدات :

يقر المقرض أنه يخضع للقوانين والنظم المعمول بها فى الوقت الحاضر فى بلد  
وأنه يتعهد بوجوب هذه القوانين والنظم والتي تدخل حيز التنفيذ بعد ذلك وذلك فى بقاء  
سريان الاتفاق والتي يمكن أن يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر فى تنفيذ هذا الاتفاق .  
يقر المقرض لنفس الغرض أنه لا توجد سلطة غير سلطة الاختصاص فى جمهورية مصر العربية  
بشأن أحكام التبادل تمكن المقرض أو الضامن من تدبير وتحويل الفرنكات الفرنسية  
اللازمة لتغطية سداد الالتزامات فى ميعاد استحقاقها .

يوافق المقرض على أن يحفظ البضائع التي تشكل موضوع العقد فى العمل المناسب  
والعمل على بقائها ويحفظها طبقاً للوسائل العملية العادية طول مدة سريان هذا الاتفاق ،  
ويتعهد المقرض بالإخطار الفورى للمقرضين عند تاريخ موافقة السلطات المصرية على  
هذا الاتفاق .

وبالإشارة إلى الإيضاحات السابقة يوافق المقرض على ألا يعدل العقد بطريقة مباشرة  
أو غير مباشرة إلا بأسباب وقواعد يوافق عليها المقرضون لأن هذا التعديل قد يجعل  
التزامهم مستحيلًا أو قد يغير شكل وموضوع التزامهم ولهذا فإن المقرض يقدم جميع  
مقترحاته للتعديل للمقرضين وسوف يوضحون عما إذا كان التعديل المقترح يسمح ببقاء  
القرض من عدمه .

## مادة ١٠ - السداد المقدم :

للمقرض السداد المقدم لكل أو جزء من ديونه هذا السداد المقدم ( باستثناء موافقة  
المقرضين ) يمكن أن يغطى كل مبالغ الدفعات للقرض وتكون المبالغ المسددة طبقاً للفقرة  
ب(٢) من البند (١٧) الموضح فيما بعد والتي تنص على أنه لا سداد بأثر رجعى وفى حالة السداد  
بأثر رجعى فإنه لا يتقاضى عليه فوائد طبقاً للبند (١٧)

للمقرض استخدام هذه التسهيلات لسداد القرض مقدماً مقابل إخطار قبلها بثلاثة  
شهور يقدم للمقرضين ، يدفع المقرض - للمقرضين تعويض يحدد بـ ٥ ٪ للمبالغ السابق  
سددها وهذا التعويض لا يخضع للمبالغ المسددة بوامدة المقرضين طبقاً للبند ١٢ ( توقف  
القرض ) وطبقاً للبند ١٦ ( التنازل ) .

والشروط المأدية للسداد مقدما وعلى الأخص المتعلقة بالكبيالات سوف تقر في الوقت المناسب بالاتفاق مع المقرض والمقرضين .

مادة ١١ - فوائد تأخير السداد :

دون الإخلال بالشروط الموضحة فيما بعد بالبند ١٢ والخاصة بتوقف التسهيل ودون الحاجة إلى مادة مستحدثه تشكل بأية طريقة إلغاء شروط الدفع، جميع المبالغ المستحقة على المقرض بموجب هذا الاتفاق سوف تحمل مباشرة فوائد من تاريخ استحقاقها حتى تاريخ السداد الفعلي وذلك بسعر الفائدة الساري من يوم إلى آخر في السوق النقدي للبنوك الداخلية للأوراق التجارية الصادرة بتعهدات خاصة بالإضافة إلى ١٪ سنويا وهذا السعر لا يقل بأي حال من الأحوال عن السعر المدرج بالبند (٤) والموضح بعاليه وهو ٨٪ سنويا .

الفوائد سوف تحمل فوائد بدورها حسب السعر الموضح بالبند ٤ في ميعاد استحقاقها عن سنة كاملة .

مادة ١٢ - توقف التسهيل وسداد الدفعات المقدمة :

١ - لا يطلب استخدام هذا التسهيل من المقرضين وجميع المبالغ المستحقة للمقرض بموجب هذا الاتفاق تصبح قابلة للدفع فوراً عند رغبة المقرضين في أي من الحالات الآتية :  
تقصير المقرض في أي من تعهداته بالسداد بموجب هذا الاتفاق .

تقصير المقرض في تنفيذ أي التزامات مالية أخرى .

عدم صحة أية إقرارات تتعلق بهذا الاتفاق أو تتصل بجوهره قد تؤدي إلى تغييرات جوهرية في علاقة المقرضين تجاه الموقف الفعلي للمقرض .

قيام حكومة جمهورية مصر العربية بتأجيل سداد الديون الخارجية أو حكومة البلد الثالث الذي من خلاله يتم السداد .

أي عمل أو قرار لحكومة جمهورية مصر العربية يعرقل أو يتسبب فيما بعد في صرقة / تنفيذ هذا الاتفاق .

التوقف الكلي أو الجزئي أو الإلغاء أو فسخ التعاقد لآية أسباب إلا إذا كان هذا التوقف أو الإلغاء أو التعديل الخاص بالعقد وتقرر الاتفاق وديا بين الأطراف وبموافقة السلطات الفرنسية فسوف تستمر الاتفاقية بعد ذلك بلا توقف أو إلغاء أو تعديل طبقا للشروط التي تحددها السلطات الفرنسية .

عدم صلاحية الضمان المقدم من المقرض لآية سبب طبقا للمادة (١٥) الموضحة فيما بعد أو تقديم بديل بنفس الصيغة للقبول من المقرضين .

توقف سداد ديون الضامن أو المقرض أو أية وقائع مشابهة .

تحويل الصيغة أو الاعتراض الجماعي من الضامن أو المقرض .

٢ - في حالة ظهور أحد هذه الحالات يحق للمقرضين المطالبة بإعادة السداد فورا لجميع المبالغ المستحقة بعد ٣٠ يوما من تاريخ وصول الخطاب المسجل للمقرض على عنوانه الموضح فيما بعد دون أية إجراءات أو قرارات قضائية .

٣ - وعلى ذلك فإن التوقف الكلي أو الجزئي ، الإلغاء أو فسخ التعاقد فإنه لا تتم المطالبة بسحب آخر من المقرضين إلا بموافقة السلطات الفرنسية .

وأية ملاحق لهذه الاتفاقية يمكن توقيعها بين المقرض والمقرضين لا بد أن تنص على الشروط الجديدة للقرض .

وفي حالة عدم سر بيان هذا الملحق بعد ثلاثة شهور من توقف القرض أو الإلغاء أو إعادة تاريخ التعاقد يصبح كأن لم يكن ويجب على المقرض سداد التسهيل فورا .

٤ - أي تراخي أو تقصير في ممارسة المقرضين لحقوقهم الموضحة عاليه لا يعتبره المقرض إلغاء لها أو موافقة من المقرضين لعدم قيامه بتفديتها .

٥ - في حالة تقصير المقرض في دفع أية التزامات يحق للمقرضين إلغاء المنفعة الخاصة بتعجيل السداد المقدم إلا عند تبرير التقصير في السداد في خلال شهر من تاريخ الاستحقاق .

مادة ١٣ - تعليمات تعطى من المقرض إلى المقرضين :

بتعهد المقرض بالآتى :

- ١ - أن يخطر المقرضون بالتاريخ الفعلى من بدء سريان العقد بمجرد حدوث ذلك .
- ٢ - أن يحول فورا للمقرضين المستندات المؤيدة التى تحدد بداية سداد القرض وهى من تاريخ الاستلام الابتدائى للمرحلة الأولى من مترو القاهرة .
- ٣ - أن يخطر المقرضون فى خلال شهر بتقديم المستندات التى تؤيد توقف الضامن أو المقرض عن سداد ديونه وأى موقف قضائى آخر له ذات التأثير .

مادة ١٤ - عملة السداد - ومحلله :

جميع المبالغ التى تستحق على المقرض بموجب هذا الاتفاق تدفع بالفرنك الفرنسى لبنك كريدى ليونيه والبنك الفرنسى للتجارة الخارجية وفى الجهة التى يختارونها والموضحة فيما بعد .

مادة ١٥ - الضمان :

جميع التزامات المقرض بالدفع بموجب هذه الاتفاقية غير قابلة للإلغاء ومضمونه بدون شروط بمعرفة الضامن وطبقا للشروط الموضحة بمجدول (٤) الموضح فيما بعد .

مادة ١٦ - التنازل :

كضمان لتنفيذ الإلتزامات التى تنشأ بموجب هذا الاتفاق يتنازل المقرض للمقرضين الذين يقبلون هذا التنازل عن جميع المبالغ التى تستحق للمورد أو للضامن بموجب العقد أو أية حقوق قضائية متعلقة بالعقد .

يوافق المقرض وبدون هذا التنازل لعدم منع المقرضين من اتخاذ إجراء مباشر ضد المقرض والمشاركين فى الديون معه والذين يقومون بالدفع للمقرضين المبالغ التى خصصت طبقا للبند (١٧ أ) ، (ب أ) والموضحة فيما بعد .

يقوم المقرض باتخاذ الإجراءات اللازمة لنا كيد ذلك قبل استخدام هذا الذم هيل ويؤكد المورد والمديون له كتابة للمقرضين أنهم على علم بذلك ووافقون على التنازل .

ولهذا الغرض يملأ المقترض نموذج الخطاب الموضح بالجدول رقم (٥) الذي سيرسل إلى المورد  
مرفقا بنموذج الخطاب الموضح بالجدول رقم (٦) الذي سوف يرسله المورد للمقرضين .

١ - شرط التنازل في هذا البند يفهم على أنه ( تفويض ) كما تحدد في المادة ١٢٧٥  
من القانون المدني الفرنسي .

مادة ١٧ - تخصيص المبالغ التي ترد من المقرضين :

( أ ) جميع المبالغ التي ترد من المقرضين بموجب هذا الاتفاق إخضاعاً للسداد فيما  
بعد في ميعاد استحقاقها ما لم يتقرر شيء آخر بمعرفة المقرضين .

( ب ) إذا لم يتم السداد فيما بعد كما ورد به عليه يصير الآتي :

١ - المبالغ الموردة بموجب البند (١٦) الموضح سابقا (التنازل) سوف تمول  
إلى المقترض إلا في حالة التقصير كالموضح بالبند (١٢) والمقدم التماس بشأنه  
وفي هذه الحالة يطبق السداد المقدم للقروض طبقا لنصوص الفقرة ( ب ٢ ) الموضحة  
فيما بعد .

٢ - المبالغ الموردة بموجب البند ١٠ (السداد مقدما) سوف تتأثر  
بالمبالغ المتبقية والمستحقة بموجب هذا الاتفاق عند الطلب العكسي للفائدة ،  
المستحقة والتي سيعاد احتسابها تبعاً لذلك .

مادة ١٨ - القانون المطبق :

هذه الاتفاقية وجميع المستندات والاتفاقيات المتعلقة بها ستحكم بالقانون الفرنسي .

مادة ١٩ - التحكيم :

كل نزاع ينشأ بخصوص شروط هذه الاتفاقية أو تنفيذها سيتم الفصل فيه وفقا للقواعد  
واللوائح المعمول بها للتحكيم في الغرفة التجارية الدولية وذلك عن طريق ثلاث قضاة  
يعينون بمقتضى هذه القواعد وسوف يكون قرارهم مستمدا من القانون الفرنسي ويكون  
مقر التحكيم باريس .

والأطراف يتنازلون بحسبهم بالقدر المشروع في أن يعترضوا أو يوافقوا على هذا القرار .

مادة ٢٠ - اللغة :

لغة هذه الاتفاقية هي اللغة الفرنسية وخطاب الضمان الموضح بالمادة (١٥) بحالته وجميع الملحقات التابعة لفتح القرض ستكون باللغة الإنجليزية .

وفي حالة الترجمة إلى لغة أخرى فإن الترجمة الفرنسية هي التي يعتد بها .

مادة ٢١ - الجداول :

الجداول الآتية ستكون جزءا متكاملًا من الاتفاقية :

جدول ١ : المدفوعات التي ستم من التمهيل - المستندات التي يجب تقديمها من المورد إلى المقرضين .

جدول ٢ : نموذج الكمبيالات .

جدول ٣ : نموذج لخطاب التفويضات من الفائدة المشتركة .

جدول ٤ : نموذج خطاب الضمان .

جدول ٥ : نموذج الخطاب الذي يرسل من المقرض إلى المورد .

جدول ٦ : نموذج الخطاب الذي يرسل من المورد للمقرضين .

مادة ٢٢ - المحل المختار :

بغرض تنفيذ الاتفاقية يختار الاطراف محل إقامتهم كالتالي :

المقرض ومقره :

الهيئة القومية لسكك حديد مصر .

الجهاز التنفيذي لمترو أنفاق القاهرة الكبرى .

٥٦ شارع الرياض - مدينة المهندسين .

القاهرة - جمهورية مصر العربية .

المقرضون ومقرهم :

• كريدى ليونيه .

١٩ بولفارد دى ايتاليز - ٧٥٠٠٢ - باريس - فرنسا .

• اتحاد البنوك العربية والفرنسية .

١٩ . مقاطعة شارلز دى جاللى ٩٢٥٢٣ نيولى سور ماين .

• سيدكس - فرنسا .

• بنك الاتحاد الأوروبى .

٤ شارع جاليون ٧٥٠٠٢ باريس - فرنسا .

• البنك الفرنسى للتجارة الخارجية .

٢١ بولفارد هاوسمان ٧٥٠٠٩ - باريس - فرنسا .

مادة ٢٣ - بدء سريان الاتفاقية :

يبدأ سريان هذه الاتفاقية من تاريخ توقيعها باستثناء ما يبدأ سريانه من تاريخ اعتماده من السلطات المصرية بعد ٤ شهور من تاريخ التوقيع .

١٩

وقع فى

أصول

من

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

بنك الاتحاد الأوروبى

اتحاد البنوك العربية والفرنسية

البنك الفرنسى للتجارة الخارجية

بنك كريدى ليونيه

### جدول ( ١ )

المستندات التي يتم إرسالها للمقرضين من المورد وشروط الدفع حسب الشروط الموضحة في المادة ( ٣ ) بشأن التعليمات غير القابلة للإلغاء بهذه المادة وبشروط تطبيق جميع الشروط الواردة في المادة ( ٢ ) من الاتفاقية فإن المقرضين سوف يدفعون للمورد ٨٠٪ من قيمة معادلة تغيير الأسعار بعد قيام المقرض بدفع ٢٠٪ قبل استخدام القرض وسداد قيمة ٨٠٪ الباقية عن طريق تسميات مشتريين .

تم المدفوعات مقابل تقديم الفواتير المعتمدة .

المقرض سوف يرسل بدون تأخير للمقرضين نماذج توقيعات ممثليه الخوالة لهم اعتماد هذه الفواتير .

## جدول (٢)

- رقم :  
في ١٩ بضاعة بمبلغ  
فرانك فرنسي .  
( المبلغ بالأرقام ) .
- إنه في ١٩  
( يكتب تاريخ الاستحقاق ) .  
تعهد بأن تدفع بموجب هذه الكيالة بدون معارضة لأمر بنك كريدي ليونيه  
( أو البنك الفرنسي للتجارة الخارجية ) .

مبلغ فرانك فرنسي .

( يفظ المبلغ )

وفلك اسداد التسهيل الموقع في

محرر بمعرفة :

- الهيئة القومية لسكك حديد مصر .
- الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى .
- ٥٦ شارع الرياض - مدينة المهندسين .
- القاهرة - جمهورية مصر العربية .

مكان الدفع

البنك الفرنسي للتجارة الخارجية

كريدي ليونيه

٢١ - مبنى هاوسمان .

١٩ مبنى دي إيتالينز

٧٥٠٠٩ باريس - فرنسا

٧٥٠٠٢ باريس - فرنسا

ختم وتوقيع المقترض

### جدول (٣)

نموذج الخطاب الخاص بالتفويضات للفوائد المتصلة الذي سوف يرسله  
المقترض إلى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية

السادة :

إيماء إلى اتفاق التسهيل الموقع في ١١ / ١٩٨١ مع بنك كريدي ليونيه وسمكم والمشار إليهم في هذا الاتفاق (بالمقرضين) بخصوص تمويل العقد والمشار إليه في هذا الاتفاق (بالعقد) الموقع في ٢٥ يونيو ١٩٨١ مع شركة انترانقرا والمشار إليها في هذا الاتفاق (بالمورد) وذلك لأعمال تنفيذ المرحلة الأولى من الخط الاقليمي الأول لمسترو اتفاق القاهرة .

وطبقا للبند الرابع من اتفاقية القرض نرسل لكم رفق هذا :

مجموعة واحدة من ٢٠ كيبالة مؤشر عليها P 1 إلى P 14 لأمر بنك كريدي ليونيه ومن P 15 إلى P 20 لأمر البنك الفرنسي للتجارة الخارجية .

مجموعة كيبالات من رقمين بمسلسل منفصل لكل منهما من 1-A1 إلى 1-A14 لأمر بنك كريدي ليونيه ، 1-B1 إلى 1-B20 لأمر البنك الفرنسي للتجارة الخارجية . هذه الكيبالات قد تم تحريرها طبقا للجدول (٢) من هذه الاتفاقية ولا تحمل أية مبالغ أو تواريخ استحقاق .

ونحن نرجو أن يقوم بنكمم بالنيابة عنا وباسمنا وطبقا للبند الرابع بالتفويضات الآتية :  
١ - عندما يتم السحب الأخير من القرض وعندما تعرف بداية فترة السداد وفي الوقت الأخير المحدد لاستخدام القرض .

تقومون بتحديد تواريخ الاستحقاق على الكيبالات طبقا للتاريخ الموضح على المستندات المؤيدة للاستلام الإبتدائي وإذا كان هذا التاريخ يسبق تاريخ آخر موعد ، تكون الكيبالة الأولى لسداد التسهيل والكيبالة الأولى للفائدة تستحق بعد ٦ شهور من تاريخ آخر تواريخ .

وكل واحدة من الكيبالات الباقية تستحق في نهاية كل فترة ستة شهور متتالية وستقومون بدرج وإثبات تاريخ الاستلام الإبتدائي .

ستقومون بتدوين كل كميالة لسداد التسهيل جزء من ٢٠ من إجمالي المدفوعات التي قام بها المقرضون وسيخطر كم المقرضون بإجمالي المبالغ التي قاموا بدفعها .

ستقومون بتدوين المبلغ على كل كميالة من كميالات الفائدة التي تستحق طبقاً للبند الرابع من هذا الاتفاق حسب المبالغ الموضحة بكميالات سداد القرض .

ستقومون بإرسال الكميالات إلى المقرضين .

ستقومون بإخطار المقرض والضامن عن المبالغ المدفوعة وترسلون جدول السداد المطابق .

٢ - إذا أصبح التسهيل قابلاً للسداد المقدم طبقاً للبند (١٢) من اتفاقية القرض وقبل إرسال الكميالات للمقرضين حسب الشروط الموضحة في الفقرة (١) بعاليه فإنكم ستقومون بإرسال هذه الكميالات للمقرضين عند أول طلب بعد إخطاركم بأن هذا البند أصبح مطبقاً وقبل هذا التحويل ستقومون بتعديل المبالغ الموضحة لكل كميالة من كميالات سداد القرض لاستبدال كل مبلغ بالمبلغ المطابق لجزء ( ٢٠ ) من القيمة الإجمالية حسب إخطار المقرضون عما تم دفعه بمعرفتهم عندما يصبح القرض قابلاً للسداد المقدم وستقومون بمجرد الاطلاع بتدوين تواريخ الاستحقاق .

وهذه التكاليف الحامية عن الفائدة المفصلة للأطراف وهي بالتبعية غير قابلة للإلغاء ويتم صياغتها طبقاً للنموذج الوارد بجدول (٣) من اتفاق القرض والتي تكون جزءاً مكملًا من هذا الاتفاق ويمكن تعديلها إذا تمت موافقة المقرضون كتابة على ذلك .

ونرجو إخطارنا وكذا الضامن عندما تم هذه التكاليف وترفق لكم أسماء وظائف ونماذج التوقيع لمثلي الهيئة الذين قاموا بتوقيع الكميالات وهذا الخطاب والذين لهم حق اعتماد الفواتير الشهرية .

جميع الخلافات الناتجة عن هذا الخطاب وتنفيذه يتم معالجتها طبقاً للأدلة ١٨ ، ١٩

من هذا الاتفاق .

ختم وتوقيع المقرض

## جدول (٤)

مشروع خطاب الضمان الذي سوف يرسله الضامن إلى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية  
كمثل لحساب المقرضين :

السادة :

إحالة إلى هذا الاتفاق فإن الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro  
أنفاق القاهرة الكبرى والكائن مقرها المسجل في ٥٦ شارع الرياض - مدينة المهندسين -  
القاهرة - جمهورية مصر العربية والمشار إليها بالمقترض قد وقعت مع بنك كريدي ليونيه  
الكائن مقره المسجل في ١٩ بولفارد دي ايتالينز ٧٥٠٠٢ باريس (فرنسا) واتحاد البنوك العربية  
والفرنسية ومركزها الرئيسي ١٩٠ - مقاطعة كارلس دي جالي ٩٢٥٢٣ نيولى سورساين  
(فرنسا) بنك الاتحاد الأوروبي والكائن مركزه الرئيسي ٤ شارع جاليون ٧٥٠٠٢ باريس -  
فرنسا ، والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية والكائن مركزه الرئيسي ٢١ بولفارد هاوسمان  
٧٥٠٠٩ باريس - فرنسا والمشار إليهما فيما بعد بالمقرضين الذين قاموا بتدبير التسهيل  
بمبلغ ١٠٠ مليون فرنك فرنسي (مائة مليون فرنك فرنسي) للمقترض .

ونحن ( والمشار إلينا فيما بعد بالضامن ) نقر بأننا نضمن وعلى علم تام بهذه الاتفاقية  
ونقبل شروطها وكذلك شروط الخطاب المتضمن تعليمات الفائدة المرسل من المقترض  
للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية تنفيذاً لشروط تسليم الكمبيالات .

ونحن نضمن تسديد المقترض في تواريخ الإستحقاق لكل المبالغ المطلوبة بموجب  
الاتفاقية لسداد القرض المذكور والفائدة ، وفائدة تأخير السداد وأقساط تأمين الاثمان ،  
المصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض .

بحيث يكون المبلغ الإجمالي لالتزامنا تحت الضمان لا يزيد عن ١٠٠ مليون فرنك فرنسي  
(مائة مليون فرنك فرنسي) للأقساط بالإضافة إلى الفائدة ، وفائدة تأخير الدفع وأقساط  
تأمين الاثمان والعمولة والتكاليف المتعلقة بالقرض .

ونحن نقر أن تعهدنا هذا بشأن خطاب الضمان منفصل تماماً ومستقل عن تعهدات المقترض  
وأن لا توجد حصانة مبدئية على العلاقة الناتجة عن هذا الاتفاق ويمكن أن تنشأ ضد المقرضين .

وعلى ذلك فإننا نوافق على سداد كل المبالغ عند طاب المقرضين في حدود مبلغ ٩٠٠ مليون فرنك فرنسي (مائة مليون فرنك فرنسي) قيمة الأصل مضافا إليه الفائدة، وفائدة تأخير الدفع وأقساط تأمين الائتمان والتكاليف الخاصة بالقرض .

وإذا كان هناك مبالغ مستحقة الدفع فورا على المقرض بدون قيد أو شرط للمقرضين طبقا للبند (١٢) من اتفاقية القرض وذلك في حالة وقوع إحدى الحالات المذكورة في هذه المادة فنحن ملتزمين بدفع هذه المبالغ فورا وببنفس الطريقة بمقتضى هذا الضمان .

ونحن سوف لا نستبدل لأى سبب حقوق المقرضين لأى مدفوعات علينا القيام بها تحت هذا الضمان حتى يسترد المقرضون حقوقهم قبل المقرض في الأصل والفوائد وفوائد تأخير الدفع وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض .

ونحن بذلك نحول المقرضين بدون أن يؤثر هذا التفويض بأية طريقة نحو التزامنا قبلهم بأن يمنحوا المقرض في أى وقت قد يطلبه وأن يقبلوا أى حكم اختياري أو أى حكم يتصف بحسن التقدير يمكن اقتراحه .

هذا الضمان سوف يحكم بالقانون الفرنسي، وكل نزاع يثار بشأن هذا الضمان أو بشأن تطبيقه سوف يتم تسويته تحت قواعد التوفيق والتحكيم للغرفة التجارية الدوائية بواسطة ثلاثة محكمين يعينون طبقا لهذه القواعد وأنهم سوف يطبقون القانون الفرنسي وسوف يكون مقر التحكيم باريس .

وكل التكاليف الخاصة بهذا الضمان وتطبيقه سوف تدفع بمعرفةنا موقع في

الآتي سوف يسبق التوقيع :

التاريخ :

الخاتم :

الإقرار الآتي بخط اليد للموقع :

(قرأت الموافقة نهائيا أن الضمان بشروطه الموضحة بمبلغ ١٠٠ مليون فرنك فرنسي (مائة مليون فرنك فرنسي) قيمة الأصل والفوائد وفائدة تأخير السداد وفائدة تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض) .

( جدول ٥ )

نموذج خطاب يرسل من المقترض للورد

السادة :

إحالة إلى العقد الموقع معكم في ٢٥ يونيو ١٩٨١ التنفيذ المرحلة الأولى من الخط الاقليمي الأول لمترو أنفاق القاهرة الكبرى نرجو العلم بأنه إذا أصبحت شركتكم أو شركاؤكم في الدين مدينين لنا حسب شروط هذا العقد أو أي حكم قضائي يصدر كنتيجة لمنازعة خاصة بهذا العقد .

فلاننا قد وقعنا الاتفاق ( اتفاق قرض ) مع كريدى ليونيه واتحاد البنوك العربية والفرنسية، بنك الاتحاد الأوروبي والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية، طبقا لهذا الاتفاق فقد تنازلنا للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية والبنوك الممثلة له عن أية مطالبات أو مطالبات من شركتكم أو من شركاءكم في الدين .

واننا بذلك نعطي لكم تعليمات نتيجة هذا التنازل أن تدفعوا للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية جميع المبالغ التي قد تكونون مدينين لنا بها وأن تجعلوا شركاؤكم في الدين يدفعوا للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية جميع المبالغ التي يكونون مدينين لنا بها كذلك ونتيجة لذلك، نرجو أن ترسلوا للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية خطاب طبقا للنموذج المرفق .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

التوقيع والختم

## جدول ( ٦ )

نموذج خطاب يرسل من المورد للمقرضين

الموضوع : العقد الموقع في ١٩٨١/٦/٢٥

السادة :

بنكم قد منح الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى تسميلا ( يسمى بالتسميل ) وطبقا لشروط العقد الموقع في ٢٥ يونيو ١٩٨١ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى - بالقاهرة لتنفيذ المرحلة الأولى من الخط الإقليمي الأول للمetro أو بسبب أي حكم يصدر نتيجة مقاضاة خاصة بالعقد فإن شركتنا وشركاءنا في الدين قد نصبح مدينين للهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى - القاهرة .

وطبقا لبنود هذه الاتفاقية فإن الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق - القاهرة .

قد تنازلت لبنكم في كل المطالبات التي تخص شركتنا وشركائنا هذا التنازل يغطي كل المبالغ التي تكون شركتنا أو شركائنا مدينين للهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى - القاهرة للأسباب السابق ذكرها في حدود المبالغ المستحقة للبنوك طبقا للاتفاقية المذكورة .

وإن الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى - القاهرة قد أعطتنا تعليمات لندفع لكم للحساب العام للبنوك كل المبالغ التي نكون مدينين بها وكذلك الأمر بالنسبة لشركائنا في الدين .

ونحن نأخذ في الاعتبار التفويض الصادر من الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذي لمetro أنفاق القاهرة الكبرى - القاهرة وأيضا نأخذ في الاعتبار التعليمات التي أعطيت لنا من الهيئة والجهاز في هذا الخصوص ونحن هنا نعلن ونقر بأنه لا يوجد ما يجعلنا غير قادرين على تنفيذ مثل هذا التفويض .

وعلى كل حال ، فإن هذا التفويض سوف يطبق فقط على المبالغ التى لا تغطيتها مستحقاتنا لدى الهيئة القومية لسكك حديد مصر / الجهاز التنفيذى لمetro أنفاق القاهرة الكبرى - القاهرة فى الوقت الذى تكون مدينين لها .

و نتيجة لذلك فإننا هنا نتعهد تجاهكم والبنوك التى تمثلونها فى حدود الموضع عالى به بنفس القدر والأثر كما لو كنتم المستفيد الأصلي لمثل هذه النزاعات ونقوم بسداد أى أو كل مستحقاتها لبنككم .

ومن المفهوم أن هذا التفويض يكون طبقاً لشروط المادة ١٢٧٥ من القانون المدنى الفرنسى وأنه لا توجد ملاحظات لمثل هذا التوكيل خاصة بنا .

وتمضوا بقبول فائق الإحترام

الختم والتوقيع